

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٦٧ لسنة ٢٠١٩

بشأن تخصيص سيارات محكوم بمصادرتها
لأعمال مكافحة تهريب المخدرات

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

قـسـر :

مادة ١ - تُخصص السيارات المحكوم بمصادرتها للإدارة العامة لمكافحة

المخدرات لاستخدامها في أعمال مكافحة تهريب المخدرات وهي كالاتي :

١ - السيارة رقم (ن ج ف ٦٩٨) ماركة تويوتا كورولا موديل ٢٠١٥

في القضية رقم ٤٦٠٥٠ لسنة ٢٠١٦ جنایات مدينة نصر أول والمقيدة برقم ٤٣٣٠ لسنة ٢٠١٦ كلى شرق القاهرة .

٢ - السيارة رقم (ق ب أ ٨٧٤) ماركة هيونداي النترا موديل ٢٠١٦ المحكوم

بمصادرتها في القضية رقم ١٧٦١٥ لسنة ٢٠١٦ جنایات مطروح والمقيدة برقم (٥١١) كلى مطروح .

٣ - السيارة رقم (م ع أ ٨٣٦) ماركة كيا سيورتاج موديل ٢٠١٧ المحكوم

بمصادرتها في القضية رقم ٣٣٢١ لسنة ٢٠١٧ جنایات الأميرية والمقيدة برقم ١٤٤٩ لسنة ٢٠١٧ كلى غرب القاهرة .

٤ - السيارة رقم (ج ه س ٣١٧٢) ماركة أوبل إنسجنيا موديل ٢٠١٥

المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ١٧٦١٥ لسنة ٢٠١٦ جنایات مطروح والمقيدة برقم ٥١١ لسنة ٢٠١٦ كلى مطروح .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠١٩/١٢/٢٢

وزير الداخلية

محمود توفيق